

شرح كتاب الصلاة من سنن أبي داود (14) - الشرح الأول - الشيخ

سعد بن شايم الحضيبي

سعد بن شايم الحضيبي

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله. وعلى اله وصحبه ومن والاه. اللهم علمنا ما ينفع وانفعنا بما علمتنا وزدنا علما يا كريم. اما

بعد ايها الاخوة في سنن ابي داود - 00:00:00

لا زلنا بذكر فوائد حديث ابي ابن كعب في باب صلاة الجماعة. والحديث هو ما رواه ابي قال صلى بنا رسول الله صلى الله عليه وسلم

يوما الصبح فقال اشاهد فلان؟ قالوا لا. قال شاهد فلان؟ قالوا لا - 00:00:20

قال ان هاتين الصلاتين ان هاتين الصلاتين اثقل الصلوات على المنافقين. ولو تعلمون ما فيهما لاتيتموها لاتيتموها ولو حبوا على
الركب. وان الصف الاول على مثل صف الملائكة ولو علمتم ما فظيلته لابتذرتموه وان صلاة الرجل مع الرجل اذكى من صلاته وحده -

00:00:50

مع الرجلين اذكى من صلاته مع الرجل وما كان وما كثر فهو احب الى الله عز وجل ذكرنا في ما مضى ان المسجد ان فعل الصلاة

فيما كثر فيه الجمع من المساجد - 00:01:20

افضل وذكرنا كلام ابن قدامة رحمه الله اذا ركن الوقت ما اكملنا فوائد هذه المسألة يقول ابن قدامة رحمه الله عليه في المغني وفعل

الصلاة فيما كثر فيه الجمع جمع من المساجد افضل - 00:01:50

ثم ذكر حديث ابي هذا قال فان استوي في الجماعة ففعلها في المسجد العتيق افضل لان العبادة فيه اكثر وان كان في جواره او غير

جواره مسجد هذي ما ذكرناها المسألة الجديدة هذي - 00:02:25

من كلام القدامى الازهر الكلام ابن قدامى لكن قبل هذا ابن قدامة رحمه الله عليه اخذ في ظاهر هذا الحديث وصلاة الرجل مع

الرجلين وصلاته صلاته مع الرجلين اذكى من صلاته مع الرجل - 00:02:49

وما كثر فهو احب الى الله يقول ان فعل الصلاة فيما كثر فيه الجمع من المساجد افضل فان استوي في الكثرة ففعلها في العتيق

وذكرنا ان الحنابلة لهم قولان في هذه المسألة والقول الثاني وهو الذي - 00:03:08

اشهر هذا الكلام اللي ذكره ابن غدان في المغني ذكره في المقنع ايضا ذكره في المقنع وتبعه عليه اه الحجاوي في المختصر مختصر

المقنع الزاد المستقمر وقال فعلها في في ما اكثر في في ما كثر في جمعه الجمع في كثرة الجمع افضل - 00:03:35

ثم العتيق. وذلك صاحب الروض استدرك عليه استدرك وقال ان فعلها في العتيق افضل وحكى عن صاحب مبدع انه اعتمد هذا وانه

هو الذي مشى عليه في المنتهى والاقناع خلافا - 00:04:02

ما ذكره ابن قدامة المقنع والمغني وصاحب الشرح لكن ظاهر الدليل يؤيد ما ذهب اليه من قدامة رحمه الله عليه ان فعلها في ما كثر

فيه الجمع كثرة والقدم والعتق ها - 00:04:35

ليس عليه دليل خاص او يفهم منه الا ما عللوا به تعديلا قالوا انه ها لانه يعني كثرت عمارته العتيق لماذا؟ لانه عمر بالطاعة هذا معنى

لا يقدم على ما هو - 00:05:03

شبه النص لانه الحديث يقول وما كثر فيه وما كثر احب الى الله وقال صلاة الرجل مع الرجل اذكى من صلاته وحده صلاته مع الرجل

ازكى فاذا ما ذهب اليه ابن قدامة هم - 00:05:28

هو الأرجح ان شاء الله تعالى ثم قال رحمه الله وان كان في جواره او غير جواره مسجد لا تنعقد الجماعة فيه الا بحضوره فعلها فيه
اولى صورتوا المساء يعني بجواره مسجد - [00:05:49](#)

او غير جواره مسجد بعيد لكنه ما تنعقد الجماعة الا به سواء يؤم بهم او لا يصلي فيه الا واحد فاذا جاء هو صاروا جماعة او اذا رأوه
تخلف تخلفوا - [00:06:23](#)

واذا رأوه موجودا حضروا اذا اصبحت الجماعة لا تنعقد الا بوجوده لسبب من الاسباب. اما لانه لا لا يوجد من يؤم الا هو او لا يوجد الا
واحد وهو الذي - [00:06:42](#)

تكمل به الجماعة او جماعة المسجد اذا غاب تفرقوا صورتهم هذا الشي الان هل يذهب الى هذا المسجد او الى المسجد الذي هو اكثر
جمعا اول مسجد العتيق وهذه الصورة الصورة يعني مفاضلة صورة - [00:07:00](#)

مفاضلة قال ففعلها فيه اولى لماذا؟ قال لانه يعمره باقامة الجماعة فيه ويحصلها لمن لا يصلي فيه يعني اذا اذا غاب هو بانه يأتي ما
يوجد الا واحد واحيانا بعض المساجد - [00:07:29](#)

في مكان متطرف الى البلد واما يوجد ناس مفرطين فلا يوجد الا المؤذن اذا جاء لصلاة الصبح مؤذن وحدة ويسأل تخرج يقول انه
هل يذهب الى المساجد او يصلي وحده - [00:08:00](#)

فعلى هذا ترد هذه المسألة للشخص الذي يقول هل يعقل ان اتعنى الى المسجد ذاك واترك المسجد الذي بجواري وهو اقدم واكثر
جمعا يقول الله عز وجل يقول انما يعمر مساجد الله - [00:08:22](#)

آمن بالله واليوم الآخر مدح جاءت عمارة مسجد واقام الصلاة وات الزكاة ولم يخشى الا الله وعسى اولئك ان يكونوا من المهتدين
تلاحظون العمارة عمارة صلعة الايمان على هذا يقول ابن قدامة انه هو الاولى. وهو يؤدي الى المناسبة يحكي مذهب الحنكة -
[00:08:41](#)

ولم يعترض عليه بتجريح غيره صورتهم هذه المسألة في مفاضلة مع مع غيرها ثم قال وان كانت تقام فيه توجد فيه جماعة هذا وكان
في قصده غيره كسر قلب امامه امامه او جماعته - [00:09:22](#)

فجبر قلوبهم اولى المسجد الذي بجواره تقام فيه الجماعة فاذا تعداه الى اكثر جمعا او اقدم لكن لما يذهب اليه ويترك هذا يكون في
قلب الجماعة المسجد او الامام. لان الامام قد يقع في نفسه ان يقول لماذا ما يصلي معي فلان - [00:09:53](#)

يكون اهل العلم مثلا او من ذوي الفضل الصلاح يقول لماذا ما يصلي معي ايش فيني انا يحصل في نفسه شيء او يخشى ان يعاب او
جماعة المسجد يحصل لهم ذلك - [00:10:23](#)

في هذه الحالة مراعاة هذه المصلحة مقدمة على فضيلة كثرة الجماعة في المسجد الثاني صورتهم هذا الشي لان هذي فيها مراعاة
مصلحة وهي تأليف القلوب والنبي صلى الله عليه وسلم يقول وتبسمك في وجه اخيك صدقة - [00:10:43](#)

واضح ثم قال وان لم يكن كذلك يعني ليس فيها كسر خاطر وليس فيها حذر او لم يغيب الامر صيام والمسجد البعيد اكثر جمعا
والمسجد القريب اقل جمعا يقول وان لم يكن كذلك فهل الافضل - [00:11:10](#)

الابعد او الاقرب فيه روايتان يعني عن الامام احمد في المنه فليتقصد الا بعد لكثرة الخطى ها هو العقرب قال احدهما قصد الابد
لتكثر خطاه في طلب الثواب فتكثر حسناته - [00:11:45](#)

سيأتينا اجر حديث الباب الذي يليه الا بعد فلا ابعد من المسجد اعظم اجرا هذي اورثت عند العلماء آا مراعاة فضيلة البعد هذا الوجه
الاول او الرواية الاولى في المذهب ان الابد افضل. والرواية الثانية الاقرب - [00:12:13](#)

افضل. لماذا؟ قال لان له جوارا وكان احق بصلاته كما ان الجار احق بهديته وبهيدية جاره ومعروفه من البعيد يصبح للمسجد عمارة
المصلين فيه حتى لو فرض ان جماعة المسجد ليس فقط انت - [00:12:48](#)

الذي رغبت الاجر البعيد كذلك الثاني والثالث والرابع واضح لا تتصور ان القضية واقفة عليك انت حتى تقول والله انا انظر تصور
قضية المسجد لو ان جماعة المسجد كلهم رغبوا في - [00:13:18](#)

في الثواب وقيل لهم ان الذهاب الى البعيد افضل ادى ذلك الى حجر المسجد قريب هذه الحقوق جعلت له الفضل شرعا ان يكون قصده للصلاة فيه ها اولى الافضلية في كثرة الخطب لا دعك من كثرة الجماعة - [00:13:39](#)
الان في استواء. هذا يقول يقول ان استوى استوى في البعد استوى في الكثرة واستوى في الفضيلة الا ما بقي الا ايش البعد والقرب وليس فيه مفاضلة لان المسألة التي قبلها قلنا ان كان بجواره او بغير جواره لكن في تركه كسرا لقلب امامه او جماعته. البعيد حتى -

[00:14:17](#)

اول الذي بجواره هذه دعنا من هذا احنا الان فرضنا مسألة ثانية فقط الى قضية البعد والقرب واضح اما اذا كان الابدع اكثر جماعة هو افضل. يقول النبي صلى الله عليه وسلم ها وما كثر فهو احب - [00:14:41](#)
الله تعالى ابعد اقدم افضل لانه عمر الطاعة سنين عددا الى غير ذلك من المبررات لكن الان كله نقول ليس هذا بل لنفرض ان البعيد قد يكون مثلا اقل جماعة - [00:15:05](#)

هل مراعاة الخطى الى ذلك معتبرة هنا لان كل خطوة ترفع درجة وتحط وسيأتينا في الذي احتسب وايابه الحديث الذي يأتي بعد هذا حديث ابي في الباب الثاني وهذا جعلوه - [00:15:29](#)

مبحثا قالوا انه الاقرب لحق الجوار وهذا اولى اذا نظرت الى هذا المعنى الجوار لكن هذا ما حكاه من قدامى على انه قولان في المذهب لكن ما هو الصحيح في المذهب؟ والمعتمد في المذهب عند الحنابل - [00:15:54](#)
بالمناسبة يعني اختصر عليكم يعني مسائل الفقه حاولوا ان تعرفوها من كتب الفقهاء ليس من كتب الشرح الحديثين الشراح يريدون استنباطات وكذا ووجوه واحيانا يذكرون احتمالات ليس مجزوما بها - [00:16:27](#)
بينما الفقهاء اصدار حكم هم بعد دراسة مجموع الدالة ليس بالنظر الى حديث واحد او كذا او المفسرين اذا اردت ان تعرف المعتمد في مذهب فاذهب الى الكتب التي صنف - [00:16:51](#)

الراجح في المذهب مثل هذه المسألة الان ابن قدامة ذكر فيها قولان كيف نعرف المعتمد نذهب الى الكتب المختصرة التي صنف في الراجح من المذهب. مثل الروض مثل الزاد المستقنى وشرح الروض المربع - [00:17:13](#)
مثل منتهى الايرادات وشرحه الاقناع وشرحه. مثلا هذه المسألة في زاد المستقنع ذكرها صاحب تبعا للمقنع فقال وابدع اولى من اقرب صاحب الروض المربع لما شرح هذا تابعه ودلل لذلك - [00:17:31](#)
قال لقوله صلى الله عليه وسلم اعظم الناس اجرا في الصلاة ابعدهم فابعدهم ممشى رواه الشيخان ثم قال وتقدم الجماعة مطلقا على اول الوقت في مسألة صورتهم ماذا يرجح مرحبا ودليلا - [00:17:59](#)

اخذوا الدليل ان ابعدهم اليها ممشى. مع ان الحديث هذا آليس فيه مفاضلة بين مسجدين بعيد وقريب مطلق قد يكون ما في البلد الا القرية الا مسجد واحد. وهذا هو الغالب - [00:18:28](#)

وكان الناس يأتون الى مسجد النبي صلى الله عليه وسلم لعدة امور لانه مسجد النبي صلى الله عليه وسلم امامة النبي عليه الصلاة والسلام ووجود فضلاء الناس فيه. ها ثم انه ابعدهم فابعدهم اليها ممشى. اعظم الناس اجرا لكن مع ذلك لو كان هذا الحديث لا تحفه هذه الاشياء - [00:18:53](#)

كان نصا في المسألة ما فيها لكن ظهور استدلالهم فيه من باب يعني انه ظاهر واضح لان ليس في الحديث مفاضلة بين مسجدين قريب وبعيد انما هو في الناس فاستدلوا به من باب انه ترك الاستفصال - [00:19:17](#)

القاعدة يعني عدم التفصيل في في المجملات او الاحتمالات ينزل منزلة العموم للقاعدة ترك الاستفسار في مورد الاحتمال ينزل منزلة العموم في المقال وان كان هذا يرد في يعني في الوقائع وكذا المهم - [00:19:41](#)

ثم قال وتقدم الجماعة مطلقا على اول الوقت. هذا كلام صاحب الزاد عفوا صاحب الروض الشيخ منصور يعني لو قال لك قائل جماعة مسجدا يتأخرون في الاقامة الصلاة في اول الوقت افضل - [00:20:07](#)

النبي عليه الصلاة والسلام ارشده الى هذا وصلاة الفجر الافضل انها تسفر النبي صلى الله عليه وسلم كان يسفر وكذا هل اصلي منفردا

لاجل وقت فضيلة الوقت الكلام كله في وقت في الوقت ما هو بعد خروج الوقت - [00:20:33](#)

لا الجماعة افضل من اول الوقت اذا تزاحم هذا وهذا صلى مع الجماعة ولذلك ماذا قالوا لاجل الحصول على الفضيلة اول الوقت قالوا وتحصل فضيلة التبكير بالتأهب لها لما حان الوقت توشاً وذهب الى المسجد - [00:21:03](#)

خلاص حصل على الفضيلة ولو تأخر التأخير ليس منه. التأخير من الامام والمؤذن حصل على الفضيلة بالتأهب لها واضح يا اخوان

حد عنده سؤال على هذا نعم في قوله وصلاته مع الرجلين ازكى من صلاته - [00:21:37](#)

مع الرجل ابن رسلان لما تكلم على هذه المسألة في شرحه على سنن ابي داود قال خصت هذه الفضيلة بالرجال. لانه قال للرجل مع الرجلين ها مع الرجل هذا يدل على ان النساء ليست لهن هذه الفضيلة في حضور الجمعة والجماعة - [00:22:11](#)

لان لو رغب النساء بذلك لتسابقن اليه والنبي صلى الله عليه وسلم قال ويوتهن ها خير لهن رغب في صلاة المرأة في بيتها ثم قال ويشبه ان يدخل الصبيان المأمورون بالصلاة في هذه الفضيلة - [00:22:36](#)

الصبيان اذا امروا بالصلاة متى يؤمر بالصلاة كما قال النبي صلى الله عليه وسلم مروا اولادكم بالصلاة وهم ابناء فاذا يدخلون في الفضيلة لو صلى مع جماعة يحصل له هذا الفضل. مع الرجل مع الرجلين الى اخره. يعني - [00:23:00](#)

قوله مع الرجل المقصود به الذكور. ليس المقصود به البلوغ هذا مقصوده يدخل الصبيان لو صلى الصبي مميز مع الصبي المميز.

افضل من صلاته منفردا هذا مقصود اه ابن رسلان رحمة الله عليه. في احد عنده سؤال حول نادي المسائل - [00:23:23](#)

طيب نقرأ الحديث الذي بعده قال حدثنا احمد ابن حنبل قال اخبرنا اسحاق ابن يوسف قال اخبرنا سفيان عن ابي سهل يعني عثمان ابن حكيم قال حدثنا عبدالرحمن ابن في عمرة عن عثمان ابن عفان رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من صلى العشاء في جماعة من صلى - [00:23:48](#)

العشاء في جماعة كان كقيام نصف الليل. ومن صلى العشاء والفجر في جماعة كان كقيام ليلة. الله اكبر فضيلة الصلاة يا جماعة والتأكيد على صلاتي الفجر والعشاء لانها اثقل الصلوات على المنافقين - [00:24:24](#)

ما كانوا يحضرونها كان لها الفضيلة لانها اجتمع فيها صدق الايمان مع مشقتها فيها صدق الايمان ما بعث صاحبها في المجيء الا صدق الايمان الا صدق قديمة لذلك حصل لهم هذه الفضيلة كأنه - [00:24:47](#)

ايام من من صلى العشاء في جماعة مطلقة جماعة كبيرة او صغيرة في المسجد او في غير المسجد المهم ان يصلها في جماعة كان كقيام نصف ليلة لقيام نصف ليلي - [00:25:10](#)

الاجر ومن صلى العشاء والفجر في جماعة كان كقيام ليلة لان معناته لو صلى الفجر فقط في جماعة كان كقيام نصف ليلة هذه الرواية تفسر رواية مسلم رواية مسلم التي عند مسلم من صلى العشاء في جماعة فكأنما قام نصف الليل - [00:25:32](#)

ومن صلى الصبح في جماعة فكأنما صلى الليل كله فهي مع بعض الناس ان صلاة الفجر في جماعة الليل تعادل قيام الليل كله ولو يصلي العشاء في جماعة لا هذه مفسرة في هذه الرواية ولذلك المنذري لما اختصر سنن ابي داود علق على هذا - [00:26:00](#)

فقال والحديث اخرجه مسلم والترمذي ولفظ مسلم من صلى العشاء في جماعة فكأنما قام نصف الليل ومن صلى في جماعته فكأنما صلى الليل كله فجعل بعضهم حديث مسلم على ظاهره - [00:26:25](#)

وان جماعة العتمة توازي في فضيلتها قيام نصف ليلة صلاة الصبح في جماعة توازي في فضيلتها قيام ليلة مظاهر الحديث قال واللفظ الذي خرج ابو داود تفسيره ويبين ان المراد بقوله ومن صلى الصبح في جماعة فكأنما صلى الليل كله يعني ومن صلى الصبح - [00:26:44](#)

العشاء وطرق هذا الحديث مصرحة بذلك وان كان كل واحد منهما يقوم مقام نصف ليلة وان اجتماعهما يقوم مقام هذا كلام المنذر رحمه الله ونقله وسكت عليه وهو كلام واضح ما يحتاج - [00:27:15](#)

في حد عنده سؤال عن هذا هذا يدل على فضيلة صلاة في الجماعة في المسجد باب ما جاء في فضل المشي الى الصلاة. قال حدثنا مسدد قال حدثنا يحيى عن ابن ابي ذئب عن عبدالرحمن ابن مهران. عن - [00:27:47](#)

عبد الرحمن ابن سعد عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الا بعد فالابعد من المسجد اعظم اجرا هذا الحديث ببيان فضيلة البعد من المسجد بالنسبة لمن مشى الى المسجد - [00:28:10](#)

بالنسبة لمن مشى الى المسجد. ليس بالنسبة للمقام بعيدا عن المسجد. واضح؟ لان ظاهره انه الاب اعظم اجرا. ظاهره العموم يشمل حتى البيوت بينما العلماء حملوه على المقصود به الممشى - [00:28:34](#)

لانه في رواية ابي موسى في الصحيحين قال صلى الله عليه وسلم اعظم الناس اجرا في الصلاة ابعدهم فابعدهم ممشى بين ان المراد نعم؟ بغيره غير الراكب نعم لانهم مرتبطة بالخطب - [00:29:00](#)

هذا الظاهر لان ما الا اذا بعدت جدا تكلف الركوب لاجلها فهذا يظهر والله اعلم انه له اجر الركوب من جهة تكلف شراء او دابة قد يكون انها بلا حاجة - [00:29:36](#)

لان سيأتينا الحديث حديث ابي الذي ابي ان يشتري حمارا سيأتينا بعد هذا ففيه دلالة على فضل المسجد البعيد لاجل كثرة الخطى هذا يؤيد ما قاله الحنابلة في المعتمد عندهم ان ان الابد - [00:30:05](#)

افضل اولى من اللي ذكرناه عن صاحب الزهد ابن رجب رحمه الله في شرح البخاري يقول وهذا الحديث يدل على فضل المشي الى المسجد من المكان البعيد وان الاجر يكثر ويعظم بحسب المكان عن المسجد. بحسب البعد المكاني عن المسجد - [00:30:34](#)

طبعاً الحديث له رواية عن عقبة بن عامر عند مسند الامام احمد وصححه الحبان ان انه قال في كل خطوة عشر حسنات كل خطوة عشر حسنات فاذا بعد جدا بعدت الخطب - [00:31:08](#)

وفي كل خطوة عشر حسنات هذا افضل من المسجد القريب من هذا القبيل وقال ايضا رحمه الله واعلم ان الدار القريبة من المسجد افضل من الدار البعيدة لكن المشي من الدار البعيدة افضل - [00:31:38](#)

تأملت هذا الشيء يعني القرب من المساجد افضل لكن المفاضلة هنا في المشي والخطى وليس من من بعد الدار وقربه هذا جوار له حقوق وجوار المسجد لها كرامة فضيلتها ولها - [00:32:03](#)

ليست كالبعد عن المسجد في اشياء اخرى هنا الكلام في الفضيلة بصفة عامة ليس على تحصيل الاجور على الخطى ونحوها قال وفي المسند باسناد منقطع عن حذيفة عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال فظل الدار القريبة - [00:32:27](#)

من المسجد على الدار الشاسعة بفضل الغازي على القاعد لكن المشكلة ان اسناده وفيه ضعف راويه الذي رواه عن حذيفة ولم يسمع من حذيفة اصلا رجل اسمه علي بن يزيد الدمشقي - [00:32:49](#)

ضيف ورواه بلاغا قال بلغني عن حذيفة انه قال قال رسول الله لكن على فرض صحته كيف يجمع بين هذا وهذا اعظم الناس اجرا في الصلاة ابعدهم فابعدهم ممشى انا ابن العلقمي في حاشيته على شرحه على - [00:33:20](#)

جامع الصغير نقله عنه في صاحب مراعاة المفاتيح يقول هذا الحديث فضل الدار القريبة من المسجد على الدار الشاسعة كفضل الغازي على القاعد قال هذا في نفس البقعة فضيلة الديار - [00:34:00](#)

والبقع وذاك في الفعل البعيد دارا مشيه اكثر وثوابه اعظم والبيت القريب افضل من البعيد انه قد يحصل للانسان الذي بيته بعيد عوضه الله عز وجل الخطى والذي بيته قريب - [00:34:22](#)

عوضه الله فضيلة القرب لانه لو كان الناس تقصدوا ان يبعدوا عن المسجد لاجل الخطى بعثت المساجد واصبحت بعيدة عن الناس عن المساجد وهذا ليس من المستحسن واضح يا اخوان - [00:34:54](#)

نعم قرب تعين لها فضائل كثيرة على اشياء يقرب يسهل على الانسان الذهبي للمسجد سريعا وعودة واضح ويسهل عليه من يعتكف في المسجد يخدمه اهله من قرب ويسر عليه ان يلازم المسجد في آ - [00:35:20](#)

قيام الليل اذا كان لا يستطيع في بيته سبحة الضحى كان لا يستطيع لان من الناس ليس كل الناس خاصة في الزمان السابق بيوتهم لا تأوي لا تكفي الا لمن امهم - [00:35:47](#)

يذهبون الى المساجد اذا كان في ذلك بعد فيه في الشتاء والبرد للنافلة لا يتكلف الذهاب الا بالذهاب للنوافل وكذا ولذلك حث النبي

صلى الله عليه وسلم عليه كما يأتي في الحديث الذي بعده - [00:35:58](#)

بعد الثاني باحثي ابي امامة الى الخروج الى المسجد لسوحة الضحى فاذا هذه معتبرة من هنا ومن هنا لا يقول شخص هذا تعارض لا ليس بتعارض لان هذا حتى لا يحرم - [00:36:22](#)

البعيد من فضيلة القرب من المسجد يعوض الخطي حتى لا يحرم القريب من اه الخطي فيعوض بفضيلة القرب من المسجد ويصبح عليهم اشياء هم يشعرون بها عناية بالمسجد تنظيف المسجد لانهم جيران المسجد - [00:36:45](#)

ليسك البعيد لا يأتون اليه الا كالضيوف يصلح نقل الضيوف النبي صلى الله عليه وسلم قال من الى المسجد او راح اعد الله له نزلا كلما غدا وراح. والنزل هي كرامة الضيف - [00:37:07](#)

فاذا جوار المسجد اه يختلف المسجد يخدمونه ويراعونهم الى اخره فاذا هذي مقصودة حدثنا عبد الله ابن محمد النفيلي قال اخبرنا زهير قال اخبرنا سليمان التيمي ان ابا عثمان رضي الله عنه - [00:37:30](#)

عن ابي بن كعب قال كان رجل لا اعلم احدا من الناس ممن يصلي القبلة من اهل المدينة ابعد منزلا من المسجد من ترك الرجل وكان لا تخطئه صلاة في المسجد. فقلت لو اشتريت حمارا تركبه في الرمضاء والظلمة. فقال ما احب ان منزلي الى - [00:37:59](#)

بالمسجد فتمي الحديث الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فسأله عن ذلك. فقال اردت يا رسول الله ان يكتب لي اقبالا الى المسجد ورجوعي الى اهلي اذا رجعت. فقال اعطاك الله ذلك كله. امطاك الله ما احتسبت كله اجمع - [00:38:20](#)

الله اكبر هذا الحديث يقول ابي رضي الله عنه كان رجل اي من الانصار لا اعلم احدا من الناس ممن يصلي القبلة من اهل المدينة ابعد منزلا من المسجد من ذلك الرجل - [00:38:41](#)

بدهم منزل وكان لا تخطئه صلاة في المسجد حريص وكان يأتي على رجله دليل انه قال فقلت لو اشتريت حمارا تركبه في الرمضاء والظلمة والظلمة واضح تعثر في الطرق وكذا - [00:39:03](#)

حر الارض الرمل الحار شديد حرارة الارض تؤذي ويأتي الى الظهر ويأتي الظهر في شدتها وفي الظلمة في فجر والعشاء ماذا قال الرجل قال ما احب ان منزلي الى جنب المسجد - [00:39:24](#)

يعني الامر صار في نفسي صار كأنه ما احب ذلك ولذلك في رواية عند مسلم انه قال ما احب ان بيتي مطنب ببيت رسول الله صلى الله عليه وسلم تعرفون - [00:39:53](#)

انتم تعرفونه؟ الحبل حبل الخيمة حبر البيوت كأنه يقول لا ما احب اني بجواري النبي صلى الله عليه وسلم قال ركبني من ذلك رجل لا تخطئه الصلاة مؤمن ولا يحب ان يكون بجوار المسجد بجوار النبي صلى الله عليه وسلم - [00:40:16](#)

ليس لا يمكن هذا قال فأخبرت النبي صلى الله عليه وسلم في هذا الحديث يقول فتمي الحديث الى رسول الله صلى الله عليه وسلم الشرح يقول فتمي بصيغة المجهول يعني مبني للمجهول - [00:40:45](#)

وظبط ايضا بالفتح. فتمى صيغة الفاعل انا ما ابين الحديث الى رسول الله صلى الله عليه وسلم رفعه واوصله اليه وابلغه اياه هذا وقال قائل كيف يعني ينوي ينوي شيئا فيه - [00:41:07](#)

جاء الى الرجل رجل مؤمن ظاهر الصلاح ما يرد هذا السؤال كيف ينميه؟ وكيف يقره النبي صلى الله عليه وسلم ما قال لا يبلغني هذا ما يصلح لك يا ابي انت من اهل القرآن وانت حامل القرآن ولا يليق بك - [00:41:32](#)

بينما لما اخبر النبي صلى الله عليه وسلم بشيء في غنائم حنين بقسمتها واخبر بما قالت الانصار قال لا اخبروني اولاد تنمو او تقولوا لي شيئا عن اصحابي فاني اريد ان اخرج اليهم وانا سليم الصدر - [00:41:48](#)

هناك انكر على ابن مسعود لما بلغه وهنا لم ينكر على ابي شو الفرق بينهم فرق ان ذاك هذا رجل يعني قال شيئا يخشى منه النفاق مع ان ظاهره صلاح الايمان - [00:42:09](#)

هذا من اخطر ما يكون على الناس من اخطر ما يكون على النبي صلى الله عليه وسلم لذلك لما بلغهما انكر عليهم سأل الرجل ما حملك على هذا يا فلان - [00:42:35](#)

سألهم قال فنمي الحديث الى رسول الله فسأله عن قوله ليتثبت منه وليبرئ ساحته اذا ابدى عذره برئت ساحته عند اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم واحسنوا الظن فيه بعد ان - [00:42:50](#)

سهو به واضح يا اخوان ومن هذا نعرف انه اذا ليس من القت والنميمة اذا كان نقل ماء هو مفسدة على المسلمين عامة ان يبلغ ولي الامر عنها لو وجد مثل من يريد ان يفسد في بين المسلمين - [00:43:11](#)

من المخربين والارهابيين والذي لهم مساعا سيئة وكذا واهل الباطل اول الفساد انه رجل يفسد في الناس يروج المخدرات جهات المخدرات عنهم هذا نقول انه اسرار المسلمين لا هذا من ردهم بالمتظاهرون امام الناس - [00:43:42](#)

انهم يصلحون وانهم ليس عندهم وهم في الخفاء يفسدون. كذلك مثل الارهابيين والمفجرين بلغ عنهم النبي صلى الله عليه وسلم اقر على هذا كذلك من يفسد بين المسلمين في شباب المسلمين - [00:44:10](#)

او بين نساء المسلمين او في اسواق المسلمين تبلغ الهيئة ليس هذا من يعني من افشاء اسرار المسلمين له واضح يا اخوان وليس هذا من النميمة هذا من النميمة هذا مصلحته اعظم من - [00:44:24](#)

من مفسدته فلما سأل هنا المقصود قال اردت يا رسول الله ان يكتب لي اقبال الى المسجد ورجوعي الى اهلي اذا رجعت. الله اكبر اراد الحسنات نلاحظ كيف اراد الحسنات تقصد البعد - [00:44:47](#)

عن المسجد لاجل الخطوات على هذا لو ان شخصا لم ينزل بجوار المسجد لهذا القصد يدل على انه له هذا وله هذه الفضيلة التي اقر النبي صلى الله عليه وسلم عليها هذا الرجل - [00:45:13](#)

افروا على هذه فقال اعطاك الله ذلك كله. انطاك الله ما احتسبت كله اجمع اعطاك ذلك كله ما هو كله؟ اقباله ورجوعه الاحاديث التي مرت معنا او المشهورة انه من اتى الى المسجد كتب له كذا وكذا كل خطوة ترفع لكن الرجوع - [00:45:39](#)

غير مذكور. هذا الرجل احتسبه فحسب له حسب له النية الصالحة تبارك للعبد يعني بين فيه النبي صلى الله عليه وسلم اثبات الثواب في الخطي في الرجوع من الصلاة كما يثبت في الذهاب - [00:46:10](#)

كما يثبت الذهاب الى المسجد. الذهاب للمسجد مشهور في الصحيحين وغيرهم من تظهر في بيتي فاحسن الوضوء فاسفغ الوضوء ثم خرج الى المسجد فخطوة ترفع درجة وخطوة تحط خطيئة الى اخر الاتي - [00:46:40](#)

واحاديث كثيرة هذا افادنا ان الرجل اذا احتسب ذلك كتب له لما قال له لو اشتريت حمارا؟ لماذا ما قال النبي صلى الله عليه وسلم يا فلان حتى لو اشتريته حمارا وركبته لك الاجر. ما قال لك الاجر. تلاحظون - [00:46:56](#)

اقره على ما قصد ولم ينبهه على الركوب. وانه حتى لو ركب فله الاجر. هذا ايجابي للاسوأ. ولذلك كان بعض العلماء قصد وبيته بعيد ان لا يذهب الا على خطاه ولا يعود الا على خطاه. منهم الشيخ ابن عثيمين رحمه الله - [00:47:26](#)

كان لا يخرج في الليلة الشاتية المطيرة الا على رجليه. ولا يرجع الا على رجليه هذا الاصل وهذا شي مشهور متواتر عن الشيخ رحمه الله كان يتقصد هذا الشيء من احتسب هذا له اجر - [00:47:56](#)

ان شاء الله تعالى وقال صلى الله عليه وسلم آآ هنا قال اعطاك الله ذلك كله. امطاك الله ذلك كله. او ما انطاك ما احتسبت كله اجمع كرر له اعطاك وفي لغتهم قال اعطاك لان الانصار من اهل اليمن - [00:48:25](#)

وفيه لغة اهل اليمن باقية وذلك قرأ في قوله عز وجل انا اعطيناك الكوثر قرئ انا انطيناك الكون حتى الغريب انها بقيت هذه اللغة مع اليمانيين او اليمانيين الذين ذهبوا الى الشام - [00:48:45](#)

في ذلك الزمان المقصود يقولون عنتر لا زالت عندكم هذي ولا ولا راحت ايوه بقيت هذه بقيت انت قلت من هناك صارت في الشام. لا اصلها من اليمن. لغة يمانية - [00:49:11](#)

المهم فالنبي صلى الله عليه وسلم اكد له ذلك في هل اعطاك ذلك كله ثم قال انطاك ما احتسبت كله ثم قال اجمع كل هذه العبارات العموم كل ما نوى من ذهاب ومجيء - [00:49:44](#)

وقوله ما احتسبنا لاحتساب الثواب. ليحتسبه على الله لا بد يكون معه نية الحساب هو ما فعله الانسان بنية لو فعل الانسان شيئا

ميلاديا لم يكتب لو خرج الى مكان ثم صادف المسجد - 00:50:13

بجواره فصلى ما كانت لونية في الذهاب. له اجر الصلاة ابن رجب في فتح الباري يقول وهذا يدل على انه يثاب على المشي في رجوعه من المسجد الى منزله قال وفي المسند وصحيح ابن حبان عن عبد الله ابن عمرو - 00:50:33

عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من راح الى مسجد جماعة فخطواته خطوة تمحوسية وخطوة تكتب تكتب حسنة ذاهبا وراجعا هذا مما يؤيد هذا انه ليس خاصا بذلك الرجل - 00:50:59

لكن خصيصة ذلك الرجم انه احتسب يدل على ان هذا الحديث فيه الاحتساب لانه قال من راح في اول النهار الرواح في اخر النهار الغدو في اخر والمقصود به راحة هنا الذهاب وليس المقصود الغدو او الرواح في اخر النهار - 00:51:22

الرواح ما بعد الزوال والغدو في اوله الى الزواج لكن المقصود هنا بالرواح الذهاب. ذلك الناس يقولون راح فلان وجاء فلان راح فلان الصبح ما يقصدون اه الرواح الزوال يقصد الذهاب - 00:51:43

كما في حديث من راح يوم الجمعة في الساعة الاولى في اول النهار يقصد ذهب صلى الله عليه وسلم عندي جمهور العلماء هنا قال من راح هذا يفيد العموم لكن هذا الحديث قال ما احتسبت - 00:52:04

على انه لا بد من من نية واحتساب يقول ابن رجب معلقا وهذا المطلق ورد قد ورد مقيدا بقيدين احدهما ان يخرج من بيته على طهر قد احسنه واكمله لابد - 00:52:26

مع انه ما ورد في الحديث عندنا انه على طهر احسنه واكمل لكن جاء في احاديث اخرى من تطهر في بيته في رواية من اسبغ الوضوء هذا اللي يقصد ابن رجب - 00:52:51

الشرط الاول القيد الاول. القيد الثاني قال الا يخرج الا الى الصلاة في المسجد فلو خرج لحاجة له وكان المسجد في طريقه فدخل وصلى ولم يكن خروجه لذلك لم يحصل - 00:53:13

له هذا الاجر الخاص اجر الواجبات يعني وكذلك لو خرج من بيته غير متطهر خرج غير متطهر ولو كان ناويا انه لم يدخل في احكام الصلاة لم يقل النبي صلى الله عليه وسلم الطهور شطر الايمان - 00:53:31

ماذا قال العلماء وهو الاصح ان شاء الله شطر الايمان شطر الصلاة لان الله سمى الصلاة ايمانا وما كان الله ليضيع ايمانكم فاذا الصلاة الطهور شروع فيها. ولذلك لما قال العلماء ويحصل - 00:53:54

او يدرك فضيلة اول الوقت بالتهيا له. قال وبالوظوء توظأ اذا دخل الوقت توظأ متهيا للصلاة خلاص بدأ بالتبكير فاذا ذهب الى المسجد وانتظر فهذا افضل وافضل هذا واضح لو في بيتي بجوار المسجد - 00:54:16

واذن المؤذن فتوضأ وانتظر الاقامة فهو في بيت من البيت بجوار المسجد فاذا اقاموا اتى يقول ما دام تهيا فكأنه صلاها في اول وقتها يقول وكذلك لو خرج من بيته غير متطهر - 00:54:37

لكنه يعني لا يحصل له هذا الاجر الخاص تكتب له بكل خطوة حسنة ذاهبا رجوعا يقول لكن يكتب له بذلك اجر غير ان هذا الاجر الخاص وهو رفع الدرجات وتكفير السيئات لا يحصل بذلك - 00:54:57

رفع الدرجات وتكفير السيئات خطوة ترفع درجة خطوة تحط خطيئة هذا لمن خرج من بيته متطهرا ومع الرجوع هذا لمن احتسبها مع هذا مع هذا من راح الى المسجد جماعة بخطواته خطوة تمحو سيئة وخطوة تكتب - 00:55:21

حسنة ذاهبا وراجع حديث عظيم رواه الامام احمد وصححه ابن حبان وكذلك صححه الشيخ الالباني في صحيح الترخيم اظن قرب الاذان علق على قوله آ انطاك الله ما احتسبت كله اجمع. يعني الرجوع. ها - 00:55:42

يقول اه يكتب له اجر الذهاب والاياب ها لكن لا يلزم من ذلك ان يكون اجر الرجوع كاجر الاقبال واضح يقول يعني هو جاء كأن يعني العلماء سكتوا عن هذا - 00:56:18

قل لا يلزم ان يكون اجر الرجوع كاجر الاقبال. المقبل الى الصلاة نيته وهمته ليست كالذهب العائد منها لكن بما ان صلى الله عليه وسلم قال كتب لك ذلك اجمع. ها؟ انطاك الله ما احتسبت كله اجمع - 00:56:39

الظاهر ايش؟ انه انه يعني مثله ان شاء الله تعالى يرجى هذا فضل الله. ها لا نعترضه الا من الله او من رسوله صلى الله عليه وسلم
في سؤال سم - [00:57:04](#)

ما حضرت امس. ايه ايش راىكم نقول له مثل مثل غيره نقول ما ذنبنا ان لم تحظرها استأذنت يعني. طيب عتبنا قصته انه قال يا
رسول الله انكرت اني انكرت بصري - [00:57:32](#)

وانا امام قومي ربما جاء السيكان كان بينه وبينه بالمسجد قومه وادي فلو صليت لي في بيتي مكانا اتخذ في مكان اتخذه مسجدا
اصلي فيه. في الليلة المظلمة. فقال افعل فجاء النبي وسلم وصلى له - [00:58:00](#)
اتخذه مصلى فكان اذا لم يتمكن من الذهاب صلى في هذا المكان فكان عذرا استدللنا به او العلماء استدلووا به على ان العاجز محذور
ولبيان انه يفارق قصة قصة ابن ام مكتوم - [00:58:20](#)

انه لم يرخص لابن ام مكتوم ورخص لعتبان عتبنا يسأل عن العذر الرخصة من الواجب لوجود العذر في الرخصة للعذر وجود العذر
الترخص من الواجب وابن ام مكتوم يريد حصول الاجر مع التخلف مع انه يستطيع ان يأتي - [00:58:44](#)
لاسباب لانه قال لا يلاهيمني احيانا الى اخره هذا هو الجمع بينهما. والله اعلم وصلى الله على نبينا محمد - [00:59:06](#)